

## الورقة الحافظة

طبقا لمقتضيات المادة 37 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات، عقد المجلس الجماعي لمدينة بنى ملال دورة استثنائية في جلسته الأولى العلنية بتاريخ 2021/9/29 بقاعة الاجتماعات بالجماعة ابتداء من الساعة الثالثة بعد الزوال، وقد ترأس أشغال هذه الجلسة بالتناوب كل من السيد احمد بدرة رئيس المجلس الجماعي و السيد محمد المهدى شرایب النائب الأول للرئيس بحضور السيد محمد ناجي باشا المدينة و رئيس الدائرة الحضرية الأولى عين اسردون بنى ملال.

\* عدد الأعضاء المزاولين مهامهم : (39) عضوا

\* عدد المناصب الشاغرة : لا شيء

\* عدد الأعضاء الحاضرين : (30) عضوا وهم السادة :

- احمد بدرة : رئيس المجلس الجماعي

- محمد المهدى شرایب : النائب الأول للرئيس

- محمد لبردياغازى : النائب الثاني للرئيس

- عبد الواحد العسري : النائب الثالث للرئيس

- محمد الهاشمي : النائب الرابع للرئيس :

- يونس الحوات : النائب السادس للرئيس

- أمين العصبي : كاتب المجلس

- حميد طارق : نائب كاتب المجلس

- أمل العلالى : عضو مستشار

- فدوى الرقيق : عضو مستشار

- الحسين الحنصالي : عضو مستشار

- ناعمة بهيش : عضو مستشار

- دنيا زخير : عضو مستشار

- محمد حلحال : عضو مستشار

- اكرام فانق : عضو مستشار

- توفيق زيدة : عضو مستشار

- سعاد بنعمر : عضو مستشار

- احمد شد : عضو مستشار

- عبد الله مكاوي : عضو مستشار

- محمد عجلاوي : عضو مستشار

- البشير عياش : عضو مستشار

- جميلة بنوسو : عضو مستشار

- زهير عصام : عضو مستشار

- الحسين حرشي : عضو مستشار

- سعاد نايت : عضو مستشار

- حمزة شطبي : عضو مستشار

- سعاد اعزىز : عضو مستشار

- سهام بوريس : عضو مستشار

- جمال وزين : عضو مستشار

- وليد مزير : عضو مستشار

\* عدد الأعضاء المتغيرين بعذر : (09) تسعة أعضاء و هم السادة :

- رضوان نظير : النائب الخامس للرئيس

- حميد ابراهيم : النائب السابع للرئيس

- حفيظة فتاح : عضو مستشار

- محمد اهتنين : عضو مستشار

- محمد فارس : عضو مستشار

- عمر رihan : عضو مستشار

- صينة النماوي : عضو مستشار

- عبد الرحيم شطبي : عضو مستشار

- لين بورنيك : عضو مستشار

\* عدد الأعضاء المتنفسين بدون عذر: (٥٠) لا أحد.

وقد حضر هذه الجلسة من رؤساء المصالح الجماعية ، كل من السادة :

- علي بنداوى : عن المديرية العامة للمصالح
  - يوسف بنسودة : عن قسم التعمير
  - رشيد زاكي : رئيس قسم الشؤون المالية والاقتصادية.
  - احمد لمهيري : رئيس قسم الموارد البشرية و الشؤون الإدارية و التقنية
  - محمد الشحابي : عن مصلحة الجماعات المحلية بالباشوية
  - العرب ارسلان : عن مصلحة الجماعات المحلية بالباشوية
  - رضوان قويي : المسؤول عن الموارد المالية للجامعة
  - المصطفى العرابي : عن مصلحة الميزانية
  - سعيد حريم : عن القسم التقني
  - عبد الحفيظ شادلى : عن مصلحة الشؤون الإدارية و القانونية
  - سميرة زهير : الإنارة العمومية
  - عبد المجيد الطوطاسي : مصلحة الشؤون الإدارية و القانونية
  - لكبير المعطاوى : رئيس مصلحة الموارد البشرية
  - رياض حفري : عن كتابة المجلس
  - الجيلالى مغطاسى : عن كتابة المجلس
  - بشرى قسو مكلفة بمهمة بمكتب كتابة المجلس
  - العرب العثمانى : عن خلية الإعلام والتواصل
  - لينى عياش : عن الكتابة الخاصة
- و يتضمن جدول أعمال هذه الجلسة النقطة التالية :
- الدراسة و التصويت على النظام الداخلي للمجلس الجماعي لبني ملال .

وبعد تأكيد الرئاسة من توفر النصاب القانوني طبقاً لمقتضيات المادة 42 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات، أعلن عن افتتاح الجلسة الأولى بإعطاء الكلمة للسيدة بشرى قسو عن كتابة المجلس للتذكرة بالغياب، وبعد ذلك أعطيت الكلمة للسيد أمين العصبي كاتب المجلس لقراءة مواد النظام الداخلي للمجلس.

## النقطة الأولى

الدراسة و التصويت على النظام الداخلي  
للمجلس الجماعي لبني ملال.

### العرض

عملا بمقتضيات المادة 32 من القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات، يعرض على أنظار مجلسكم هذه النقطة بعد توصل مصالح الجماعة ببرقية من السيد والي جهة بني ملال خنيفرة و عامل اقليم بني ملال بتاريخ 22 شتنبر 2021، ولذلك فمجلسكم مدعو اليوم لمناقشة مشروع النظام الداخلي الذي تم اعداده من قبل الرئاسة و المكتب المسير بتاريخ : 23 شتنبر 2021، و بهذا افتح باب المناقشة قصد مصادقة مجلسكم على النظام الداخلي، و الذي سيكون ملزما خلال ولاية المجلس.

### المناقشة

#### السيد توفيق زيدة :

توقف عند المادة 11 من مشروع النظام الداخلي داعيا إلى وجوب التصريح على مواعيد اجتماعات المكتب المسير مرة او مرتين خلال كل أسبوع.

#### السيد احمد بدرة رئيس المجلس الجماعي :

أوضح في اطار الجواب على اقتراح السيد توفيق زيدة أن اجتماعات المكتب المسير تتعدى في أي وقت وكلما دعت الضرورة لدرجة أنها يمكن أن تتعقد يوميا، وكذلك لا يمكن تقييدها بمواعيد.

السيدة جميلة بن يوسو :

أشارت في مستهل تدخلها إلى وجود خطأ في عنوان النقطة التي يتم تدارسها، حيث وردت بصيغة الدراسة والتصويت على النظام الداخلي للمجلس الجماعي لبني ملال، في حين كان ينبغي أن ترد بصيغة الدراسة والتصويت على مشروع النظام الداخلي للمجلس الجماعي لبني ملال، وأضافت أن المادة 6 من هذا المشروع في فقرتها الأخيرة نصت على استكمال نقط جدول أعمال جلسة، في الجلسة الموالية في حين ينبغي التصريح على اليوم الموالي عوض الجلسة الموالية التي تفصلها عن الجلسة السابقة أسبوع ب كامله .

السيد احمد بدرة رئيس المجلس الجماعي :

أوضح في إطار الجواب على مقترح السيدة جميلة بن يوسو ان الجلسات يتم تحديدها خلال كل دورة، ولا داعي لربطها ب يوم لاستفادذ جدول الأعمال، في حين أن ما ينبغي حذفه من المادة 6 هو الساعة الرابعة و يتم الإبقاء فقط على مدة الجلسة المحددة في 5 ساعات .

السيد توفيق زيدة :

أكد أن القانون الداخلي لازال مشروعًا، ولذلك يمكن تعديله.

السيد احمد بدرة رئيس المجلس الجماعي :

أوضح في إطار الجواب على السيد توفيق زيدة أن النظام الداخلي للمجلس مأخوذ من القانون التنظيمي ولا يمكن تعديل القانون.

السيد الحسين الحنصالي :

أكد في إطار التعقيب أن الجلسات لا يمكن تحديدها مسبقا .

السيد احمد بدرة رئيس المجلس الجماعي :

ذكر بالمادة 16 التي تغلق باب المناقشة مباشرة بعد التعقيب، و حتى لا تطرح أية مشكلة مستقبلا و لأن هناك من السادة أعضاء المجلس من يزيد المناقشة بعد التعقيب، كما ذكر السادة الأعضاء بوجوب إمداد كتابة المجلس بثلاث صور شمسية

و العناوين المضبوطة حتى يتوصلا باستدعاءاتهم و حتى يمكن تفادى عدم التوصل و عدم حضور أشغال دورة من الدورات وخاصة أن عضوية المجلس تسقط بثلاث غيابات متتالية و خمسة غيابات متفرقة، و من من الأعضاء بإمكانه تفادى خمسة غيابات خلال الولاية بأكملها حتى و ان كان اشد حرصا، و لذلك لابد من ضبط العناوين لتسهيل المأمورية على مصالح السيد الباسا في تلبيغ الاستدعاءات .

**السيد محمد ناجي باشا مدينة بنى ملال :**

أوضح للسادة أعضاء المجلس أن مصالح السلطة المحلية تجد صعوبة بالغة في توزيع الاستدعاءات على السادة الأعضاء، و لذلك لابد من الإدلاء بعناوين مضبوطة و واضحة لتيسير المهمة .

**السيد احمد بدراة رئيس المجلس الجماعي :**

اقتراح توسيع هامش الاتصال بخلق مجموعة على الواتس آب ، مؤكدا أن المادة 19 من النظام الداخلى تركت باب التوقيع في سجل الحضور مفتوحا من بداية الجلسة الى آخرها، وحتى من تغيب لابد له من تبرير للغياب حتى لا يفاجأ اي عضو، ولذلك من غير عنوان سكناه لابد له من الاخبار وتزويده كتابة المجلس بالعنوان الجديد حتى يتم تفادى عدم التوصل، مؤكدا انه سيتم حذف الرابعة بعد الزوال وستبقى الصلاحية للمكتب المسير في تحديد الساعة التي ستطلق فيها الجلسة حسب الظروف، ومذكرا بالمسؤولية الملقاة على عاتق السادة الأعضاء خلال المناقشة اذ أن النقاش يتطرق في بعض الأحيان ليتحول الى سب وقذف، ويتحول لا قدر الله من قاعة الاجتماعات الى قاعة المحكمة، و المادة 32 تأى بالمجلس عن هذه الخصومات التي تبقى شخصية بين الأفراد ولا يمكن بحال من الأحوال اقحام المجلس فيها .

**السيدة سعاد بنعمر :**

تساءلت عن الكيفية التي تم بها عملية التصويت بالأسماء و تم بعدها المعاينة، و المقصود بهذه الأخيرة .

**السيد احمد بدراة رئيس المجلس الجماعي :**

أوضح في إطار الجواب عن تساؤل السيدة سعاد بنعمر أن المقصود بالمعاينة هو

التأكد، وأضاف أن المادة 40 يجب أن لا تثير حفيظة السادة الأعضاء لأن العموم يضطر المجلس في بعض الأحيان إلى تقدير الحضور تفادياً للاكتضاض و الفوضى و خاصة عندما تكون إحدى دورات المجلس تتضمن إحدى النقاط الحساسة، و الحضور في هذه الحالات حسب عدد الكراسي المتوفرة بالقاعة ولا ينبغي أن يفسر على ضوء التمثيليات والانتصارات الحزبية.

السيدة سعاد بنعمر :

أشارت في إطار التعقيب أن العموم يجب أن يتضمن تمثيلية جميع الأحزاب.

السيد الحسن الحنصالي :

أكد أن الجلسة تكون عامة، و تخلى القاعة من العموم حسب الكراسي الموجودة، و الواقفون يخلون القاعة دون تمييز.

السيدة جميلة بن بوسو :

اقترحت خارج جدول أعمال الدورة إدراج نقطة خلال أول دورة للمجلس تتعلق ببرمجة بناء مقر جديد للجماعة يكون في المستوى الذي يلائم أطر و موظفي الجماعة الذين يستغلون في ظروف أقل ما يقال عنها أنها لا تناسب مستواهم، و لذلك لابد من بناء مقر جماعة مشرف و يرقى إلى مستوى تطلعات الساكنة، و يناسب عاصمة الجهة.

السيد احمد بدرة رئيس المجلس الجماعي :

أوضح في إطار الجواب على مقتني السيدة جميلة بن بوسو ان المجلس على عاته أن يستغله على هذه النقطة التي ستتحسّب له، و خاصة أن الجماعة لا توفر حتى على قاعة اجتماعات بالمواصفات المطلوبة، و ما يحز في النفس أن جماعات قروية توفر على مقرات مشرفة، و لذلك فالمجلس مدعو للتفكير في هذه النقطة و الاستغلال عليها لكون جماعة بين ملال كانت خلال الجائحة تستعير قاعة الندوات بالغرفة الفلاحية التي يرأسها السيد رياض مشكورا على تعاونه مع المجلس، و هي مناسبة كذلك لتهنته على النجاح و تجديد الثقة فيه لرئاسة الغرفة الفلاحية لبني ملال.

السيد توفيق زيدة :

طالب بحذف "لا" من المادة 47 من النظام الداخلي.

السيد احمد بدرة رئيس المجلس الجماعي:

أوضح في إطار الجواب على طلب السيد توفيق زيدة أن الأعضاء الدائمين لكل لجنة هم 7، وهم من يحق لهم التصويت على المقترنات.

السيد محمد لبردياغاري:

أوضح من جانبه في إطار الجواب على طلب السيد توفيق زيدة أن القانون التنظيمي رقم 113/14 حسم الأمر في الفقرة الأخيرة من المادة 25 منه، وتلا نص الفقرة: " يجب ان لا يقل عدد أعضاء كل لجنة دائمة عن خمسة(5) وأن لا يتسبّب عضو من أعضاء المجلس الى أكثر من لجنة دائمة واحدة " .

السيد احمد بدرة رئيس المجلس الجماعي:

توقف عند المادة 49 من النظام الداخلي موضحاً للسادة أعضاء المجلس أن الرئاسة و السادة أعضاء المكتب المسير لحسن نواياهم خصصوا لجنة التعمير و إعداد التراب لفريق المعارضة أملاً في إعطاء دفعه لهذا القطاع الذي عرف ركوداً انعكس سلباً على جميع القطاعات بالمدينة، و لذلك ففريق المعارضة مدعو للنهوض بهذا القطاع الحيوي و اعطائه دفعه نوعية من شأنها محاربة الركود و انعاش هذا القطاع و إعادة الدورة الاقتصادية الى ما كانت عليه من قبل .

السيدة جميلة بنبوسو:

توقفت عند المادة 52 مشيدة بالدور المهم الذي تضطلع به اللجان، مقترحه أن يتم اجتماعها خلال ساعة من عدم توفر النصاب بمن حضر مشددة على وجوب التنصيص على ساعة بعد عدم اكمال نصاب اللجنة .

السيد احمد بدرة رئيس المجلس الجماعي:

أوضح في إطار الجواب على مقترن السيدة جميلة بنبوسو أن اللجنة تساعد المجلس و توصياتها من شأنها تسهيل عمل المجلس و لكن ليس ملزمة له، و لذلك تبقى الصلاحية لكل لجنة في اختيار أوقات اشتغالها حسب اتفاق أعضائها وفي حالة عدم توفر النصاب تبقى لهم كذلك صلاحية اختيار الموعد الموالي لعقد الاجتماع بمن حضر.

**السيد محمد ليردياغاري :**

اقتصر اضافة عبارة "بعد تكوينها" في نهاية المادة 63 من النظام الداخلي.

**السيد محمد الهاشمي :**

أكد في إطار التعقيب على السيد محمد ليردياغاري أن الأمر هنا يتعلق بهيئة، وليس بلجنة.

**السيد احمد بدرة رئيس المجلس الجماعي :**

بعد تأكيده على حذف مصطلح اللجنة من المادة 63 دعا المجلس الى ايلاء أهمية قصوى للهيئة لتكون نموذجا يحتدى به عند باقى المجالس، وخاصة أن المدينة تزخر بمؤهلات بشرية مهمة سواء على مستوى الأطفال المعاقين الذين يوجد ضمنهم طاقات حارقة، وسواء على مستوى المسنين الذين يوجد ضمنهم قدماء المستحبين والذين سيفغون المجلس باقتراحاتهم وتجريتهم، فهناك على سبيل المثال لا الحصر السيدين المزياني و القلعي اللذين لا زالا على قيد الحياة أطال الله في عمرهما، وهناك شباب تلمذوا على يد الرئاسة حينما كانوا أطفالا ودرسوا كيفية تسخير الجماعة وخاصة أن تسخير المجلس كان مادة ضمن المقرر المدرسي، وحتى مصطلح الجماعة فهو قديم قدم الإنسان والمفهوم الدارجى المغربي يقصد به الجماعة بسكون الجيم، والتي تعنى تجمع الناس للسمر والانشاد والغناء.

**السيد محمد ليردياغاري :**

توقف عند المادة 74 داعيا الى وجوب التأكيد على أن الأمر يتعلق برئيس الهيئة، وذلك بإضافة الهيئة.

**السيد الحسين الحنصالي :**

توقف عند المادة 80 داعيا الى وجوب القطع مع صيغة المذكر وذلك بالتصصص بصيغة المذكر والأنثى معا كالرئيس أو الرئيسة والمقرر أو المقررة، وذكر بالمادة 21 داعيا إلى وجوب التصصص صراحة أن الجلسة ترفع للصلة.

**السيد احمد بدرة رئيس المجلس الجماعي :**

أوضح في إطار الجواب على السيد الحنصالي أن حصر رفع الجلسة للصلة فقط سيقيد المجلس مستقبلا ان أراد رفعها للاستراحة أو لغرض آخر، محباً أن يبقى سبب رفع الجلسة مفتوحا حسب الظروف الداعية لذلك، وبهذا انتقل بالسادة الأعضاء الى عملية التصويت علما ان التعديل طال الفصول التالية : 63 - 52 - 44 - 15 - 06 .

حيث أجريت هذه العملية التي أسفرت عن النتيجة التالية :

### بيان التصويت

عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : 24 عضوا

الممتنعون	الرافضون	الموافقون
لا احد	لا احد	احمد بدرة - محمد المهدى شرايس - محمد لبردياغاري - عبد الواحد العسري - محمد الهاشمى - يونس الحوات - أمين العصى - حميد طارق - امال العلالى - فدوى الرقيق - الحسين الحنصالى - نعيمة بهش - دنيا زخير - اكرام فائق - توفيق زيدة - سعاد بنعمر - محمد العجلاوي - جميلة بنبوسو - زهر عصام - الحسين حرشى - سعاد ثابت - حمزة شطبي - سعاد اعزيز - وليد مزير.

### ملحوظة:

أثناء عملية التصويت كان السادة : جمال وزين - احمد شد - البشير عياش - عبد الله  
 مكاوى - محمد حلحال و سهام بورش خارج القاعة.

على اثر هذه النتيجة اصدر المجلس المقرر التالي :



المملكة المغربية  
وزارة الداخلية  
ولاية جهة بن ملال خنيفرة  
جماعة بنى ملال  
مصلحة كتابة المجلس

مقرر رقم : 01  
بتاريخ : 2021/9/29

النقطة المتعلقة بالدراسة و التصويت على النظام الداخلي للمجلس.

- ان مجلس جماعة بنى ملال المجتمع في إطار دورة استثنائية "جلسة أولى علنية " منعقدة بتاريخ : 2021/9/29.
- طبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم : 85-15-1 بتاريخ : 20 رمضان 1436 هـ الموافق ل: 07 يوليوز 2015 وخاصة المواد 33-43 و 92 .

وبعد دراسته للنقطة المتعلقة بالتصويت على النظام الداخلي للمجلس

\* وحيث أن عملية التصويت أسفرت عما يلى :

- \* عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : ( 24 ) اربعة وعشرون عضواً.
- \* عدد الأعضاء الموافقين : " الإجماع " وهم السادة : احمد بدراة - محمد المهدى شراییں - محمد لبردیاغازی - عبد الواحد العسري - محمد الهاشمي - يونس الحوات - ا من العصبي - حميد طارق - امال العلالی - فدوی الرقيوک - الحسین الحنصالی - نعیمة بهیش - دنیا زخیر - اکرام فانق - توفیق زیدة - سعاد بنعمر - محمد العجلاوي - جميلة بنیوسو - زهیر عصام - الحسین حرشی - سعاد ثابت - حمزة شطیبی - سعاد اعزیز - ولید مزین.

عدد الأعضاء الرافضين : لا أحد (00)

❖ عدد الأعضاء الممتنعين : لا أحد (00)

يقرر ما يلى

وافق المجلس الجماعي لنبل ملال بالتصويت العلني بأجماع أعضائه الحاضرين على النظام الداخلي للمجلس ، وذلك وفق ما يلى :

العاصمة المغربية  
وزارة الداخلية  
جنة بندي ملال جنة  
عمالة إقليم بندي ملال  
جنة بندي ملال  
الجهة

مشروع النظام الداخلي للمجلس الجماعي  
لمدينة بندي ملال

## الباب الأول

### أحكام عامة

**المادة 1 :** طبقاً لمقتضيات المادة 32 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، درس مجلس جماعة بنى ملال هذا النظام الداخلي الذي أعده رئيس المجلس وبتعاون مع المكتب، وذلك خلال دورته الاستثنائية والمنعقدة بتاريخ 2021/9/29.

**المادة 2 :** يحدد هذا النظام شروط و كيفيات تسيير أشغال المجلس

و أجهزته المساعدة طبقاً لمقتضيات القانونية الجاري بها العمل، كما يحدد العلاقة ما بين مختلف أجهزة المجلس.

**المادة 3 :** تطبيقاً لأحكام الفقرة الأخيرة من المادة 32 من القانون التنظيمي للجماعات، يعتبر هذا النظام ملزماً لكافة أعضاء المجلس وأجهزته و هيئاته.

**المادة 4 :** يسهر رئيس المجلس أو من ينوب عنه على حسن تطبيق مقتضيات هذا النظام و ذلك بعد التصويت عليه من طرف المجلس.

## الباب الثاني

### اجتماعات المجلس

#### / دورات المجلس

**المادة 5 :** إذا تعذر لأي سبب من الأسباب عقد دورة من الدورات العادية داخل الأجل المحدد لها قانوناً، يعقد المجلس دورة استثنائية لدراسة النقط المدرجة في جدول أعمال هذه الدورة العادية حسب أهميتها و طابعها الاستعجالي، في حين يمكن إدراج باقي النقط في أقرب دورة يعقدها المجلس.

**المادة 6 :** يعقد المجلس اجتماعاته بمقر الجماعة، ويمكن للرئيس عند الاقتضاء و بعد استشارة أعضاء المكتب، عقداً اجتماعات المجلس في أي مكان آخر بتراب الجماعة.

تحدد المدة الزمنية لكل جلسة في 5 ساعات.

و إذا لم يستفاد المجلس دراسة النقط المدرجة بجدول أعمال الجلسة، تستأنف دراسة النقط المتبقية ضمن جدول الأعمال في الجلسة الموالية. و إذا كان الأمر يتعلق بجلسة أخيرة للمجلس تستأنف الجلسة في اليوم الموالي.

**المادة 7 :** تكون الجلسات العامة للمجلس عمومية ويجوز للمجلس، و ذلك بطلب من الرئيس أو ثلث أعضاء المجلس أن يقرر عقد اجتماع غير مفتوح للعموم بدون مناقشة.

يتم التصويت على المقرر المتعلق بعقد جلسة غير مفتوحة للعموم بالاقراع العلني و بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها .

في حالة إقرار جلسة غير مفتوحة للعموم، يمكن للرئيس أن يأمر بإخلاء القاعة من العموم و من ممثلي وسائل الإعلام و جميع الأشخاص الذين لا علاقة لهم بالنقطة أو النقطة موضوع المناقشة، قبل متابعة أشغال الجلسة.

**المادة 8 :** عندما يتوفي السبب الذي تطلب عقد جلسة غير مفتوحة للعموم، يمكن للمجلس وفق نفس الشكليات بالمادة 7 أعلاه استئناف الجلسة في صيغتها العمومية .

## 2/ الاستدعاءات

**المادة 9 :** توجه الاستدعاءات لحضور دورات المجلس كتابة من طرف رئيس المجلس إلى العنوان المصرح به من طرف العضو لدى مصالح الجماعة بواسطة البريد المضمون مع الإشعار بالتوصيل. كما يمكن توجيهها بجميع الوسائل المتاحة التي يمكن بها إثبات هذا الإرسال بما في ذلك البريد الإلكتروني لعضو المجلس الجماعي .

**المادة 10:** توجه الاستدعاءات بصفة فردية إلى كافة أعضاء المجلس مصحوبة بجدول أعمال الجلسة أو الجلسات التي سيعقدها المجلس و الوثائق ذات الصلة بال نقط المدرجة في جدول الأعمال .

ويحدد بالاستدعاء يوم و ساعة و مكان الاجتماع .

## 3/ جدول الأعمال.

**المادة 11 :** بعد رئيس المجلس جدول الأعمال يتعاون مع أعضاء المكتب، ويقوم بإرساله إلى أعضاء المجلس عشرة أيام على الأقل قبل انعقاد الدورة .

يعلق جدول أعمال الجلسات و تاريخها بمقر الجماعة، و يمكن لرئيس المجلس اختيار العموم بجدول الأعمال و تاريخ و توقيت و مكان انعقاد الجلسات العمومية للمجلس، و ذلك بواسطة وسائل الإخبار المتاحة.

## 4/ الأسئلة الكتابية الموجهة من قبل أعضاء مجلس الجماعة

**المادة 12 :** يمكن لأعضاء المجلس بصفة فردية أو عن طريق الفريق الذي ينتمون إليه توجيه أسئلة كتابية لرئيس المجلس حول كل مسألة تهم مصالح الجماعة التي ينتمون إليها.

يجب أن يتميز السؤال بوحدة الموضوع وأن يكون موضوع السؤال ضمن اختصاصات المجلس ولا يتضمن توجيه لهم إلى جهة معينة أو أن يهدف إلى خدمة أغراض تهم أحد أعضاء المجلس أو أقربائه.

تودع الأسئلة المذكورة موقعة من طرف الأعضاء المعينين لدى رئاسة المجلس وترتتب حسب تاريخ التوصل بها وتسجيلها.

**المادة 13 :** يجيز رئيس المجلس أو أحد نوابه حسب الترتيب في التعين عن الأسئلة المبرمجة في الجلسة المخصصة لذلك.

تعطى الكلمة خلال الجلسة المخصصة للجواب عن الأسئلة الكتابية لصاحب السؤال لتقديم ملخص عن السؤال في مدة لا تتجاوز 05 دقائق.

يتولى الرئيس أو من ينوب عنه الإجابة عن السؤال الكتابي في مدة لا تتجاوز 05 دقائق.

يمكن لصاحب السؤال التعقيب على الجواب في مدة لا تتجاوز(05) دقائق.  
يمكن للرئيس أو أحد أعضاء المكتب الرد على التعقيب في مدة لا تتجاوز(05) دقائق.

**المادة 14 :** يدرج السؤال الكتابي والجواب المقدم من قبل رئيس المجلس أو نائبه في محضر الجلسة، وي يمكن نشره في الموقع الالكتروني للجامعة إن وجد. كما يعلق ملخص السؤال الكتابي و ملخص الجواب بمقر الجامعة لمدة ثمانية أيام بعد انتهاء دورة المجلس .

**المادة 15 :** إذا تغيب العضو أو الأعضاء الذين تقدموا بالسؤال الكتابي يؤجل عرضه إلى الدورة العادية الموالية للمجلس الجماعي .

**المادة 16 :** لا يجوز أن يعقب السؤال والجواب والتعليق عنه آية مناقشة عامة أو تعليق.

**المادة 17 :** يمكن لرئيس المجلس الجماعي باتفاق مع أعضاء المكتب ضم مجموعة من الأسئلة الكتابية التي تجمع بينها وحدة الموضوع وأن يقدم جواباً موحداً عنها .

**المادة 18:** يجوز لرئيس المجلس رفض الإجابة عن الأسئلة الخارجية عن اختصاصات المجلس وصلاحيات رئاسته، وبلغ ذلك إلى المعنى بالأمر خلال انعقاد الدورة .

### الباب الثالث

#### تسير المجلس

1/ تنظيم حضور الأعضاء في الجلسات.

**المادة 19 :** تطبيقاً للمادة 67 من القانون التنظيمي المتعلق بالجماعة، يعتبر حضور أعضاء مجلس الجماعة دورات المجلس اجبارياً.

يوضع أعضاء المجلس بعد دخولهم لقاعة الاجتماع و ليس بمقر الجماعة، على ورقة الحضور قبل افتتاح أشغال الجلسة، و يمكن للأعضاء الذين التحقوا بقاعة الاجتماع بعد بدایته التوقيع على ورقة الحضور و المشاركة في المداولات .

**المادة 20 :** يخصص بقاعة الاجتماع مكان لجلوس رئيس المجلس و نوابه، و يجلس عامل العمالة أو الإقليم أو من يمثله بجانب رئيس المجلس.

يمكن لمكتب المجلس أن يحدد مكان جلوس الأعضاء بناء على تقسيم داخلي لقاعة الاجتماع إذا كانت القاعة تسمح بهذا التقسيم .

## ٢/ رفع الجلسات

**المادة 21 :** يتعين على الرئيس أن يرفع الجلسة مؤقتاً عندما يطلب ذلك ثلث الأعضاء الحاضرين، و في هذه الحالة يحدد الرئيس مدة هذا التوقف على ألا تقل عن 15 دقيقة ولا تزيد عن 30 دقيقة .

## ٣/ النصاب القانوني :

**المادة 22 :** يتدالى المجلس في اجتماع عام بكيفية صحيحة طبقاً لقواعد النصاب القانوني المقرر في المادة 42 من القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات

إذا كان عدم توفر النصاب القانوني خلال الجلسة الأولى سيفوت على تاريخ انعقاد الجلسة أو الجلسات الموالية يمكن لرئيس المجلس بتعاون مع أعضاء المكتب تغير تاريخ انعقاد الجلسة أو الجلسات الموالية وإخبار أعضاء المجلس بذلك .

## ٤/ كتابة الجلسات

**المادة 23 :** يساعد كاتب المجلس أو نائبه الرئيس، خاصة، في عملية احتساب النصاب القانوني عند افتتاح الجلسات، و تلاوة جدول الأعمال، و كذا في تتبع عملية التصويت و احتساب نتيجة التصويت على المقررات المقيدة .

**المادة 24 :** في حالة غياب كاتب المجلس و نائبه أو عاقبها عائق أو في حالة رفضهما القيام بمهامهما، يعين الرئيس أحد الأعضاء الحاضرين ليقوم بذلك .

## ٥/ تنظيم مناقشات المجلس

**المادة 25 :** يقدم الرئيس عند بداية كل دورة عادية تقريراً إخبارياً للمجلس حول الأعمال التي قام بها في إطار الصلاحيات المخولة له و دون مناقشة .

قبل بداية مناقشة أي نقطة من نقاط جدول الأعمال. يدعو الرئيس رؤساء اللجان الى تقديم ملخص عن التقارير المعدة بشأن النقط المعروضة على أنظار المجلس. يعطي الرئيس الكلمة بعد ذلك إلى الأعضاء الراغبين في التدخل، حسب طلبهم، وترتيب تسجيلهم في لائحة التدخلات.

يجوز فتح لائحة إضافية، عند الاقتضاء، لمناقشة النقطة.

لا يجوز لأي عضو أن يتناول الكلمة أكثر من مرتين في نفس الموضوع، غير أنه يمكن الاستماع لنواب الرئيس ورؤساء اللجان المعنيين بالمسألة موضوع المناقشة كلما طلب ذلك.

**المادة 26:** يعرض الرئيس النقط المدرجة في جدول الأعمال للمناقشة حسب ترتيبها. ويمكن تغيير هذا الترتيب باقتراح من الرئيس، وبعد موافقة أغلبية أعضاء المجلس الحاضرين على ذلك.

**المادة 27:** يمكن لرئيس المجلس أن يحدد في بداية الجلسة المدة الزمنية المخصصة للمتدخلين وفي هذه الحالة يتبعن عليهم أن لا يتجاوزوا المدة المسموح بها.

إذا تبين أن تدخل العضو لا علاقة له بالموضوع، الذي تجري حوله المناقشة جاز للرئيس وحده تبييهه إلى ذلك.

إذا عاد المتدخل للخروج عن الموضوع، أمكن للرئيس تذكيره ثانية، وإذا استمر في ذلك أمكن للرئيس منعه عن الكلام طيلة مدة الجلسة في نفس الموضوع المطروح للمناقشة.

**المادة 28:** لكل عضو الحق في التدخل، و بالأولوية في نطاق نقطة نظام على لا يتجاوز ثلاثة دقائق.

**المادة 29:** يجب أن تنص نقطة نظام على سير المناقشة، أو جدول الأعمال، أو مسألة أولية أو ذات أسبقية، أو التذكير بتطبيق القانون والنظام الداخلي للمجلس.

إذا تبين أن موضوع نقطة نظام لا علاقة له بهذه الأمور، فإن الرئيس يطلب من المتدخل التوقف عن الكلام فان لم يمتثل يأمر الرئيس بإغفال مكبر الصوت، وفي حالة تماديه وجب تطبيق مقتضيات الفقرة الثانية من المادة 48 من القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات.

**المادة 30:** يذكر الرئيس العضو أو الأعضاء الذين يقاطعون أو يهاجمون زملاءهم أثناء تناولهم الكلمة، بوجوب مراعاة الانضباط واحترام القانون.

**المادة 31:** إذا كان هناك إخلال بالسير العادي للجلسة من قبل عضو أو بعض الأعضاء، جاز للرئيس رفع الجلسة مؤقتا.

يحدد الرئيس مدة رفع الجلسة، ويجب أن تستأنف بعد هذه المدة ولا يمكن أن تؤجل إلى اليوم الموالي.

**المادة 32:** إن أعضاء المجلس مسؤولون شخصياً عما يصدر عنهم، من أعمال أو تصرفات تقع تحت طائلة المتابعة القضائية أثناء جلسات الدورات العادلة والاستثنائية واجتماعات اللجان.

ويشار في محضر الجلسة إلى هذه الاعمال أو التصرفات.

#### 6/ كيفية التصويت على المقررات

**المادة 33:** يعتبر التصويت العلني قاعدة لاتخاذ جميع مقررات المجلس.

يعبر عن التصويت بالموافقة بـ "نعم" وعن التصويت بالرفض بـ "لا" وفي حالة الامتناع بلفظ "ممتنع" وذلك بطريقة رفع اليد.

لا يحتسب ضمن المصوّتين الأعضاء الممتنعون عن التصويت.

**المادة 34:** يعاين رئيس المجلس الجماعي نتيجة التصويت، بعد قيام الكاتب أو نائبه بعملية احتساب الأصوات . المؤيدة والرافضة والممتنعة مع تدوين أسماء المصوّتين.

**المادة 35:** تتخذ المقررات بالأغلبية المطلقة للأصوات المعتبر عنها ، ما عدا في الحالة التي ينص فيها القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات على أغلبية معينة.

في حالة تعادل الأصوات، يرجح الجانب المتمم إليه الرئيس، و بعد تعادل الأصوات في حالة امتناع الرئيس عن التصويت رفضاً لنقطة المعروضة على التصويت.

**المادة 36:** لا يصح التراجع عن التصويت بعد إجرائه بكيفية صحيحة.

**المادة 37:** لا يقبل أي طلب للتدخل، أو اخذ الكلمة، أو التعديل، أثناء إجراء عملية التصويت إلا إذا كانت المسالة تتعلق بنقطة نظام، للتبليغ إلى خلل في هذه العملية.

#### 7/ تعيين ممثلي الجماعة لدى هيئات أخرى وإنها مهامهم

**المادة 38:** يتم تعين ممثلي الجماعة لدى هيئات أخرى عن طريق التصويت العلني، وتحدد مهامهم في مقرر المجلس الذي تم بموجبه انتدابهم لتمثيل الجماعة.

**المادة 39:** يقدم المنتدبون تقارير للمجلس الجماعي حول مهامهم الانتدابية، و يتعين عليهم كل سنة تقديم تقرير واحد على الأقل.

#### 8/ تنظيم حضور العموم بقاعة الجلسات

**المادة 40:** تكون الجلسات العامة للمجلس عمومية مع مراعاة أحكام المادتين 7 و 8 من هذا النظام الداخلي. يحضر الجمهور أشغال هذه الجلسات في حدود المقاعد المتوفرة بقاعة الاجتماع والمحصصة للعموم.

**المادة 41:** يخصص بقاعة الاجتماع مكان خاص للموظفين، و الضيوف و بممثلي وسائل الإعلام.

ينعىن على الجمهور الالتزام بالهدوء و يمنع الكلام أو التدخل فيما يتناوله المجلس.

**المادة 42:** لا يمكن لأي أحد من غير أعضاء المجلس، و عامل العمالة أو الإقليم، أو من ينوب عنه و ممثلي مصالح الجماعة، ولوح المكان المخصص للمتخرين دون ادن من رئيس المجلس.

#### ٩/ نقل و تسجيل و تصوير جلسات المجلس

**المادة 43:** يمكن استعمال الوسائل السمعية البصرية، لنقل و تسجيل و تصوير المداولات العلنية للمجلس، و ذلك بطلب من رئيس المجلس و بعد موافقة أغلبية أعضائه.

### الباب الرابع

#### لحان المجلس

##### ١/ اللجان الدائمة

###### · إحداث اللجان الدائمة

**المادة 44:** يحدث المجلس ٥٥ لجان دائمة وهي :

- **لجنة الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة** : عدد أعضانها: ١٠ أعضاء و تختص بدراسة و إبداء رأيها و تقديم توصيات، و مقترفات، فيما يخص وضع الميزانية و الموارد المالية للجماعة، و إعداد برنامج عمل الجماعة.

- **لجنة المرافق العمومية و الخدمات** : عدد أعضانها: ٠٧ أعضاء و تختص بدراسة و إبداء رأيها، و تقديم توصيات و مقترفات في كل ما يتعلق بتدبير و حسن سير المرافق العمومية.

- **لجنة التعمير و إعداد التراب** : و عدد أعضانها: ٠٧ أعضاء و تختص بدراسة و إبداء رأيها و تقديم توصيات، و مقترفات، فيما يتعلق بكيفية احترام ضوابط التعمير المقررة في وسائل التعمير و إعداد برامج تهيئة المجال و إعداد التراب.

**لجنة الشفون الاجتماعية و الثقافية و الرياضية :** عدد أعضائها : 07 أعضاء و تختص بدراسة و إبداء رأيها، و تقديم توصيات و مقترنات بخصوص كل البرامج و النظائرات الاجتماعية و الثقافية و الرياضية، التي تدخل ضمن اختصاص الجماعة.

**لجنة البيئة والصحة والمناطق الخضراء :** عدد أعضائها 07 أعضاء و تختص بدراسة و إبداء رأيها و تقديم توصيات و مقترنات فيما يخص البيئة والصحة والمناطق الخضراء.

**المادة 45:** يتعين على كل عضوة أو عضو بالمجلس أن يتبع إلى أحد اللجان الدائمة .

**المادة 46:** تودع طلبات الأعضاء المتعلقة بالترشح لعضوية أحد اللجان الدائمة لدى رئاسة المجلس . ويقوم الرئيس بعرضها على المجلس الجماعي في حينه للتصويت عليها.

في حالة ما إذا كان عدد المترشحين لعضوية اللجان يفوق العدد المنصوص عليه في القانون التنظيمي يتم اللجوء إلى التصويت لانتخاب أعضاء اللجنة بالأغلبية النسبية .

**المادة 47:** لا يحق لأي عضو الالتماء لأكثر من لجنة دائمة واحدة ، كما يمكنه حضور أشغال اللجن الأخرى لكن دون تصويت ولا يمكنه أن يتولى رئاسة أكثر من لجنة دائمة واحدة .

**المادة 48:** ينتخب المجلس من بين أعضاء كل لجنة دائمة رئيساً لها ونائباً له .

**المادة 49:** تخصص بناء على مداولة المجلس الجماعي رئاسة اللجنة الدائمة المكلفة بالتعمير واعداد التراب لعضوة أو عضو من المعارضة وفي حالة عدم وجودهما أو رفض هذه الأخيرة الترشيح لرئاستها يفتح باب الترشيح لباقي أعضاء المجلس لشغل هذا المنصب باستثناء الرئيس ونوابه .

**المادة 50:** لا يمكن تغيير تسمية اللجان الدائمة أو تقسيمها إلى عدة لجان إلا إذا وجد مبرر لذلك كدمج لجتين أو ظهور أمور أو قضايا تتطلب تشكيل لجنة أو لجن أخرى مع التقيد بالضوابط المنصوص عليها بالمادة 25 من القانون التنظيمي المذكور أعلاه .

\* اجتماعات وتسهيل اللجان الدائمة .

**المادة 51:** تجتمع اللجان بمقر الجماعة بطلب من رئيسها أو من رئيس المجلس أو ثلث أعضاء اللجنة .

يضع رئيس المجلس رهن إشارة اللجان قاعة الاجتماع وفق الجدول الزمني الخاص باستعمال قاعة الجماعة . هذا الجدول يعده رئيس المجلس بتشاور مع أعضاء المكتب والمدير أو المدير العام للمصالح .

يوجه الاستدعاء من قبل رئيس اللجنة المعنية إلى أعضاء اللجنة ٥٣ أيام على الأقل قبل موعد الاجتماع ويشار في الاستدعاء إلى النقط المحددة في جدول الأعمال وفي حالة الاستعجال يمكن تقليل هذه الآجال إلى ٤٨ ساعة .

يتعلق موعد ومكان انعقاد اللجان وجدول أعمالها بمقر الجماعة ٤٨ ساعة على الأقل قبل موعد انعقاد الاجتماع .

لا يمكن لجنة أن تجتمع خلال انعقاد جلسات المجلس .

**المادة ٥٢ :** تعتبر اجتماعات اللجان صحيحة بحضور أكثر من نصف أعضائها ، وإذا تعذر توفر هذا النصاب ، وجب تأخير الاجتماع حسب اتفاق أعضاء اللجنة الحاضرين وفي هذه الحالة، يعتبر الاجتماع صحيحاً كيما كان عدد الأعضاء الحاضرين .

يمكن تأجيل اجتماع اللجنة إذا طلب ذلك أكثر من نصف أعضائها وبحدد رئيس اللجنة تاريخ الاجتماع الموالي .

**المادة ٥٣ :** تمارس اللجان أعمالها في إطار جلسات غير عمومية

**المادة ٥٤ :** تدرس اللجان وتبدى رأيها في القضايا المعروضة عليها ، من الأطراف المعنية في حدود اختصاصاتها وفي نطاق المسائل المدرجة في جدول أعمالها .

يمكن للجنة أن تقدم توصيات وتبدى رأيها في القضايا المعروضة عليها كما يجوز لها ان تقدم مقترنات للمجلس الجماعي

**المادة ٥٥ :** تتخذ اللجان قراراتها وتصدق على التقارير المبنية عن أعمالها بالأغلبية المطلقة وفي حالة تعادل الأصوات يرجح جانب رئيس اللجنة

**المادة ٥٦ :** يحرر محضر جلسات اللجان في نهاية كل اجتماع من قبل رئيس اللجنة أو نائبه ويوقع الرئيس أو نائبه على المحضر بعد قراءته علينا على أعضائها ، ويوضع المحضر المذكور رهن إشارتهم .

**المادة ٥٧ :** تودع تقارير اللجان لدى رئاسة المجلس قبل كل دورة .

**المادة ٥٨ :** يعمل رئيس المجلس الجماعي على تمكين اللجان الدائمة من جميع الوسائل المادية الممكنة حتى تقوم بالدور المنوط بها ، وذلك على قدم المساواة بين جميع اللجان . ويمكن لرئيس اللجنة تحت إشراف السيد الرئيس استدعاء الموظفين والمصالح الخارجية.

## ٢/ اللجان المؤقتة

\* إحداث اللجان المؤقتة.

**المادة 59 :** يمكن للمجلس الجماعي أن يحدث لجان مؤقتة لمدة محددة لغرض معين كلما دعت الضرورة إلى ذلك باقتراح من رئيس المجلس أو بطلب موقع من طرف ثلث الأعضاء

يحدد المجلس عدد أعضاء هذه اللجان ويعينهم ويعين رئيساً لكل لجنة مؤقتة

**المادة 60:** تحدد المهام الموكولة للجان المؤقتة بدقة ولا يجوز أن يعهد لهذه اللجان بأى اختصاص مخول للجان الدائمة .

تجتمع اللجان المؤقتة وفق الكيفيات المتعلقة باللجان الدائمة

**المادة 61:** تنهي صلاحية اللجان المؤقتة بمجرد استيفاء دراسة المسائل التي أحدها من أجلها وإيداع تقاريرها .

## باب الخامس

### هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع

**المادة 62 :** يحدث المجلس الجماعي بشراكة مع فعاليات المجتمع المدني هيئة استشارية تدعى هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع تختص بدراسة القضايا المتعلقة بتفعيل مبادئ المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع .

**المادة 63 :** تكون هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع من شخصيات تتسمى إلى جمعيات محلية وفعاليات من المجتمع المدني وفعاليات أخرى يقترحهم رئيس المجلس الجماعي.

**المادة 64 :** يحدد عدد أعضاء الهيئة باعتبار أهمية النسيج الجمعوي و الفاعلين المحليين وبالتشاور معهم .

**المادة 65 :** يؤخذ بعين الاعتبار في تشكيل الهيئة المعايير التالية :

- مقاربة النوع الاجتماعي حيث يتم تخصيص نسبة 30 بالمائة للنساء من مجموع أعضاء الهيئة لضمان المساواة .

- تحديد نسبة لكل فئة من الفئات المستهدفة (أشخاص ذوي احتياجات خاصة، أطفال ، مسنون ) .

- المكانة والسمعة داخل المجتمع المحلي ،

- التجربة في ميدان التنمية البشرية ،

- الخبرة في مجال النوع الاجتماعي ،

- التوعي المهني ،

- الارتباط بالجامعة ،

**المادة 66 :** تجتمع هيئة المساواة وتكافؤ الفرص بمقر الجماعة بدعوة أو بطلب من رئيس المجلس ، أو بناء على طلب كتابي من ثلثي الأعضاء وتعقد الهيئة اجتماعين على الأقل في السنة .

**المادة 67:** يتولى رئيس الهيئة أو من ينوب عنه تحديد تاريخ اجتماعات الهيئة وجدول أعمالها باتفاق مع أعضائها وتحت إشراف رئيس المجلس .

**المادة 68 :** يوجه الاستدعاء إلى كل أعضاء الهيئة ثلاثة أيام على الأقل قبل موعد الاجتماع ويشار في الاستدعاء إلى جدول الأعمال .

**المادة 69 :** تعتبر اجتماعات الهيئة صحيحة بحضور نصف أعضائها وإذا تعذر توفر هذا النصاب وجب تأجيل الاجتماع إلى اليوم الموالي . وفي هذه الحالة يعتبر الاجتماع صحيحاً كيفما كان عدد الحاضرين

**المادة 70 :** تجتمع الهيئة في جلسات غير عوممية .

**المادة 71 :** يجوز لرئيس الهيئة بعد استشارة رئيس المجلس الجماعي أن يأذن لبعض الأشخاص ذوي الاختصاص لحضور أشغاله إذا كان من شأن ذلك أن يفيد الهيئة .

**المادة 72 :** يمكن للهيئة تكوين مجموعات عمل تهم بقضايا معينة في مجال اختصاصاتها .

**المادة 73 :** تتخذ الهيئة قراراتها وتصادق على التقارير المنبثقة عنها بأغلبية الأصوات المعتبر عنها ويتم التصويت بالاقتراع العلني .

وفي حالة تعادل الأصوات ، يرجح الجانب المتن丞 إليه رئيس الهيئة ، وتدون نتائج التصويت في محضر الاجتماع .

**المادة 74 :** يعين رئيس الهيئة مقرراً لها ونائباً له ، يتولى تحرير محاضر اجتماعات الهيئة .

**المادة 75 :** يوفر رئيس المجلس الجماعي للهيئة وسائل العمل الضرورية من قاعة الاجتماعات ومكاتب ولوازمها وأطر وكتابه خاصة في حدود الإمكانيات الموجدة .

**المادة 76 :** يحرر محضر لجلسات الهيئة عقب كل اجتماع ، ويوقعه رئيس الهيئة بعد قراءته علينا على أعضاء الهيئة وبوضع المحضر المذكور رهن إشارة رئيس المجلس وأعضاء الهيئة .

**المادة 77 :** تعتبر أعمال ومداولات الهيئة عمل تحضيري داخلي لا يجوز نشره ولا إبلاغه إلى العموم .

**المادة 78 :** تدرس الهيئة القضايا المعروضة عليها في حدود اختصاصاتها وفي نطاق المسائل المدرجة في جدول أعمالها . ويمكن للهيئة أن تقدم لمجلس الجماعة توصيات ومقترنات .

**المادة 79 :** تبدي الهيئة رأيها بطلب من المجلس أو رئيسه في القضايا والمشاريع المتعلقة بالمساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع الاجتماعي ، وتقوم بتجميع المعلومات التي لها صلة بهذه المبادئ من أجل دراستها وإعداد توصيات بشأن إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في برنامج عمل الجماعة .

**المادة 80 :** تودع التقارير والتوصيات والمقترنات من طرف رئيس الهيئة أو نائبه لدى رئيس المجلس الجماعي الذي يسهر على تبليغها إلى أعضاء المجلس ويمكن اتخاذ قرارات بشأنها .

**المادة 81 :** يقوم رئيس المجلس الجماعي بصفة دورية بإخبار أعضاء الهيئة بما توصياتها واقتراحاتها .

## **الباب السادس**

### الآليات التشاركية للحوار والتشاور

**المادة 82 :** تطبيقاً لاحكام المادة 119 من القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات، يحدث مجلس الجماعة آليات تشاركية للحوار والتشاور لتمكين المواطنات والمواطنين والجمعيات من المساهمة في إعداد برنامج عمل الجماعة وتبنته .

**المادة 83 :** يمكن لرئيس المجلس الجماعي بتعاون مع أعضاء المكتب عقد لقاءات تواصيلية مع المواطنات والمواطنين والفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين وجمعيات من المجتمع المدني لدراسة مواضيع عامة تدخل في اختصاص الجماعة والاطلاع على آرائهم بشأنها وكذا بإخبار المواطنات والمواطنين والمعنيين بالبرامج التنموية المنجزة أو الموجودة في طور الانجاز .

ينظم هذا اللقاء بمبادرة من الرئيس أو من الفاعلين المعنيين أو من طرف هيئة تمثل المواطنات والمواطنين .

يمكن لرئيس المجلس الجماعي أن يستدعي روساء اللجن المعنية أو نوابهم لحضور هذه الجلسات

**المادة 84 :** يحدد رئيس المجلس مكان وتاريخ وساعة انعقاد هذه اللقاءات، ويوجه الدعوة إلى الأطراف المعنية وتعليق موعد هذا اللقاء بمقر الجماعة 3 أيام على الأقل قبل انعقاده .

ويخبر الرئيس عامل العمالة أو الإقليم بمكان انعقاد هذا اللقاء وموضوعه .

**المادة 85 :** يمكن لأعضاء المجلس حضور هذه اللقاءات ويعين رئيس المجلس أحد الأعضاء أو أحد موظفي الجماعة لإعداد تقرير حول أشغال هذا اللقاء والتوصيات الصادرة عنه .

**المادة 86 :** يمكن لرئيس المجلس عرض تقارير اللقاءات والجلسات المشار إليها في المواد أعلاه على مكتب المجلس قصد إدراجها في جداول أعمال الدورات الموالية للمجلس الجماعي للتداول بشأنها .

**المادة 87 :** لا يمكن أن تكتسي اللقاءات والجلسات المشار إليها في المواد أعلاه طابعا سياسيا أو انتخابيا ( أو تكون بطلب من حزب أو جمعية تابعة لحزب أو نقابة ) وتحمل أعضاء المجلس الجماعي المسؤولية حول أفعالهم المترتبة أثناء الاجتماعات المذكورة كما أن هذه اللقاءات مجرد أعمال تحضيرية لا يمكن الطعن في محاضرها كما يمكن التوابل عبر الموقع والجرائد والمحلات وغير ذلك من الوسائل المتاحة .

## الباب السابع

### كيفية إعداد وتقديم محاضر الجلسات

#### 1 - إعداد وتقديم المحاضر

**المادة 88:** يقوم كاتب المجلس أو نائبه بإعداد محضر لكل جلسة يتضمن بأمانة دقة مجموع أشغال المجلس من عرض ومناقشة و المقرر الذي اتخذه المجلس ويساعدهما في ذلك أحد موظفي الجماعة عند الاقتضاء .

**المادة 89 :** يمكن لأعضاء المجلس أن يطلعوا على مقرر المداولات فور إعداده، ويمكنهم عند الاقتضاء توجيه طلب مكتوب لرئيس المجلس قصد إجراء تعديلات أو تصحيح ما ورد فيه من حذف أو زيادة أو خطأ وفي حالة الخلاف يمكن الرجوع إلى التسجيلات الصوتية .

يستعين رئيس المجلس بجميع الوسائل للتأكد من صحة التعديلات المقترحة ، ويكون رفضها معللا وبلغ إلى المعنيين بالأمر .

**المادة 90:** يسلم رئيس المجلس نسخة من المحاضر لكل عضو بالمجلس فور إعدادها وذلك بصفة مباشرة مع إشعار بالتوصل .

#### 2 - قراءة وتوزيع المحاضر

**المادة 91 :** في بداية كل دورة يتلى ملخص محضر الدورة السابقة من قبل كاتب المجلس أو نائبه وعند الاقتضاء من قبل أحد موظفي الجماعة تلاوة علنية قبل الشروع في دراسة النقط المدرجة بجدول الأعمال .

#### 3 - نشر ملخص المقررات

**المادة ٩٢ :** يعلق ملخص المقررات في طرف ثمانية أيام بمقر الجماعة، بعد ختام أشغال آخر الجلسة ويمكن بالإضافة إلى ذلك نشر هذه المقررات بجميع الوسائل الممكنة بما في ذلك الطريقة الالكترونية بقصد اطلاع العموم عليها .

## **الباب الثامن**

### أحكام خاتمة

#### ١/ تنظيم استعمال القاعات التابعة للجماعة

**المادة ٩٣ :** يضع رئيس المجلس قائمة تتضمن القاعة أو القاعات والتجهيزات التي توفر عليها الجماعة والتي يمكن وضعها رهن إشارة لجان المجلس وهيئة.

**المادة ٩٤ :** يضع رئيس المجلس جدولًا زمنياً بمقر الجماعة ، يبين فيه تاريخ شغل القاعة أو القاعات والهيئة أو الهيئات التي ستشغلها والمدة الزمنية المخصصة لها .

#### ٢/ تعديل النظام الداخلي

**المادة ٩٥ :** يمكن تعديل مقتضيات هذا النظام بناء على طلب من الرئيس أو طلب موقع من ثلث الأعضاء المزاولين مهامهم بالمجلس .

**المادة ٩٦ :** في حالة ظهور في الممارسة أن بعض مقتضيات النظام الداخلي مخالفة للمقتضيات القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل، يقوم رئيس المجلس بإعداد مشروع تعديل هذا النظام ويعرضه على المجلس في أقرب دورة من أجل التداول بشأنه والمصادقة عليه حتى يكون مطابقاً لقوانين الجاري بها العمل .

**المادة ٩٧ :** يعرض مشروع التعديل على المجلس لدراسته والتصويت عليه طبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات .

توقيع كاتب المجلس

السيد امين العصبي

توقيع رئيس المجلس الجماعي

السيد احمد بدراة

الورقة الحافظة

طبقاً لمقتضيات المادة 37 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات، عقد المجلس الجماعي لمدينة بنى ملال دورة استثنائية في جلسته الثانية العلنية بتاريخ 2021/10/07 بقاعة الاجتماعات بالجماعة ابتداءً من الساعة الثالثة بعد الزوال، وقد ترأس أشغال هذه الجلسة بالتناوب كل من السيد احمد بدرة رئيس المجلس الجماعي و السيد محمد المهدى شرايس النائب الأول للرئيس بحضور السيد محمد ناجي باشا المدينة و رئيس الدائرة الحضرية الأولى عن اسردون بنى ملال.

\* عدد الأعضاء المزاولين مهامهم : (39) عضواً

\* عدد المناصب الشاغرة : لائحة

\* عدد الأعضاء الحاضرين :: (36) عضواً وهم السادة :

- احمد بدرة : رئيس المجلس الجماعي

- محمد المهدي الشرايبي : النائب الأول للرئيس

- محمد ليردياغاري : النائب الثاني للرئيس

- عبد الواحد العسري : الثاني الثالث للرئيس

- محمد الهاشمي : الثاني الرابع للرئيس :

- رضوان نظير: القاتب الخامس للرئيس

- يومن الحوات : النائب السادس للرئيس

- محمد ابراهيم : الثاني السابع للرئيس

- أمين العصبة : كاتب المجلس

- محمد طارق : نائب كاتب المجلس

- أمـا العـالـم : عـضـو مـسـتـشـارـ

- حفظة فتاج: عنوان مستشار

- فدوی الرَّقْوَةُ : عَضْنٌ مُسْتَشَارٌ

- الحسين الحنصالبي : عضو مستشار
- ناعمة بهيش : عضو مستشار
- محمد اهين : عضو مستشار
- دنيا زخير : عضو مستشار
- محمد حلحال : عضو مستشار
- اكرام فائق : عضو مستشار
- محمد فارس : عضو مستشار
- توفيق زيدة : عضو مستشار
- سعاد بنعمر : عضو مستشار
- عمر رihan : عضو مستشار
- محمد عجلاوي : عضو مستشار
- البشير عياش : عضو مستشار
- مينة التمافي : عضو مستشار
- جميلة بتوسو : عضو مستشار
- زهير عصام : عضو مستشار
- الحسين حرشي : عضو مستشار
- سعاد ثابت : عضو مستشار
- حمزة شطبي : عضو مستشار
- سعاد اعزىز : عضو مستشار
- لين بورنيك : عضو مستشار
- سهام بوريش : عضو مستشار
- جمال وزن : عضو مستشار
- وليد مزير : عضو مستشار

\* عدد الاعضاء المتفقين بعذر: (02) عضوين و هما السيدان :

- عبد الله مكاوى : عضو مستشار
- احمد شد : عضو مستشار

\* عدد الاعضاء المتفقين بدون عذر: (01) واحد.

- عبد الرحيم شطبي : عضو مستشار

- وقد حضر هذه الجلسة من رؤساء المصالح الجماعية ، كل من السادة :
- محمد جلال : مكلف بمهمة بالمديرية العامة للمصالح
  - علي بنداوى : عن المديرية العامة للمصالح
  - رشيد راكب : رئيس قسم الشفون المالية والاقتصادية.
  - احمد لمهيري : رئيس قسم الموارد البشرية و الشفون الإدارية و التقنية
  - محمد الشحامي : عن مصلحة الجماعات المحلية بالباشوية
  - العرب ارسلان : عن مصلحة الجماعات المحلية بالباشوية
  - المصطفى العرابي : عن مصلحة الميزانية
  - سعيد حتم : عن القسم التقني
  - عبد الحفيظ شادل : عن مصلحة الشفون الإدارية و القانونية
  - سميرة زهير : الإنارة العمومية
  - علي مقادير : مصلحة حفظ الصحة و المحافظة على البيئة
  - لكير المعطاوي : رئيس مصلحة الموارد البشرية
  - رياض حنفي : عن كتابة المجلس
  - الجيلالي مقطايب : عن كتابة المجلس
  - ابراهيم معتصم : عن كتابة المجلس
  - بشرى قسو مكلفة بمهمة بمكتب كتابة المجلس
  - العرب العثمانى : عن خلية الإعلام والتواصل
  - لين عياش : عن الكتابة الخاصة
- و يتضمن جدول أعمال هذه الجلسة النقاطين التاليتين :
- 2 - احداث وتأليف اللجان الدائمة .
  - 3 - انتخاب رؤساء اللجان الدائمة و نوابهم .

و بعد تأكيد الرئاسة من توفر النصاب القانوني طبقاً لمقتضيات المادة 42 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات، أعلن عن افتتاح الجلسة الثانية بإعطاء الكلمة للسيدة بشرى قسو عن كتابة المجلس للتذكير بالغياب، وبعد ذلك أعطيت الكلمة للسيد أمين العصبي كاتب المجلس لقراءة لائحة الترشيحات المقدمة من قبل السادة الأعضاء لشغل العضوية في اللجان الدائمة .

## النقطة الثانية

احداث وتأليف اللجان الدائمة.

### العرض

عملا بمقتضيات المادة 26 من القانون التنظيمي رقم

113-14 المتعلق بالجماعات، تعرض على أنظار مجلسكم هذه

النقطة التي تعتبر لبنة أساسية في استكمال أجهزة المجلس، نظرا

للدور الأساسي الذي تضطلع به اللجان الدائمة في السير العادي

للمجلس، و لهذا فالسادة الأعضاء مدعوون للانضمام إلى اللجنة

التي يرون في أنفسهم القدرة على العطاء فيها .

### المناقشة

: السيد أمين العصس :

تلا لائحة الترشيحات المقدمة من قبل السادة الأعضاء لشغل العضوية في اللجان  
الدائمة .

: السيدة جميلة بنوسو:

عبرت عن احتجاجها على الطريقة التي يتم بواسطتها جمع ترشيحات السادة الأعضاء  
لشغل العضوية في اللجان الدائمة، اذ اعتبرتها غير قانونية، مؤكدة ان الطريقة القانونية لجمع

الترشيحات تم عن طريق توزيع استئمارة يتم ملؤها من قبل المعنى و اعادتها للرئاسة، و اما استعمال الهاتف لجمع الترشيحات فهو اسلوب غير قانوني، و السادة الاعضاء لم يتوصلا بالاستئمارة.

السيد محمد المهدى شرايبى، رئيس الجلسه بالنيابة:

أوضح في إطار الجواب على الملاحظة التي أثارتها السيدة جميلة بنبوسو أن المادة 46 من النظام الداخلي نصت على إيداع الطلبات المتعلقة بالترشح لعضوية أحدى اللجان لدى رئاسة المجلس، ولذا كان على السيدة جميلة بنبوسو إيداع طلبها لدى كتابة المجلس.

السيدة جميلة بنبوسو:

أشارت في إطار التعقيب أن النظام الداخلي لا زال مشروعًا ولم يصادق عليه بعد.

السيد محمد المهدى شرايبى، رئيس الجلسه بالنيابة:

أكد في إطار الجواب على تعقيب السيدة جميلة بنبوسو أن النظام الداخلي ثبت المصادقة عليه وأصبح ساري المفعول وملزماً للمجلس.

السيد امين العصى، كاتب المجلس:

ثلا مرة أخرى لائحة الترشيحات المقدمة من قبل السادة الأعضاء لشغل عضوية اللجان الدائمة، و التي جاءت كالتالي:

لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة	لجنة المرافق العمومية والخدمات	لجنة التعمير وإعداد التراب	لجنة الشؤون الاجتماعية و الثقافية والرياضية	لجنة البيئة و الصحة و المناطق الخضراء
وليد مزير سهام بورش جميلة بنبوسو حمد ابراهيم عبد الواحد العسري محمد لبرديا غاري محمد اهنتين احمد شد عبد الله مكاوى الحسين الحصالى	نعيمة بهيش آمال العلالى حميد طارق منة النماوى يونس الحوات لين بورنيك سعاد تابت	الحسين حرشى دنيا زخير امين العصبي توفيق زيدة محمد العجلاوي حفيظة فتاح	زهرير عصام سعاد اعزىز فدوى الرقيق سعاد بنعمر اكرام فائق جمزة شطبي محمد الهاشمى	- رضوان نظير - جمال وزين - محمد فارس - البشير عياش - محمد المهدى شرايس
عدد أعضاء اللجنة : 10	عدد أعضاء اللجنة : 07	عدد أعضاء اللجنة : 06	عدد أعضاء اللجنة : 07	عدد أعضاء اللجنة : 05:

**السيد احمد بدرة رئيس المجلس الجماعي لبني ملال :**

أوضح أن بعض اللجان لازالت لم تستوف العدد المنصوص عليه في المادة 44 من النظام الداخلي، وهو الأمر الذي سيتم تداركه مستقبلاً حينما يحضر بعض السادة الأعضاء الغير موجودين الان داخل القاعة .

**السيد محمد اهنتين :**

عبر عن رغبته في ترك لجنة الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة لاحداث توازن باللجنة التي لم يكتمل عدد أعضائها .

**السيد احمد بدرة رئيس المجلس الجماعي لبني ملال :**

أوضح في إطار الجواب على السيد محمد اهنتين ان انسحابه من لجنة الميزانية لاحداث توازن بلجنة أخرى من شأنه احداث خلل بلجنة الميزانية، ولذلك يبقى الأمر على ما هو عليه الى حين استيفاء العدد في اللجان الغير مكتملة العدد، وبذلك انتقل الى عملية التصويت، و التي اسفرت عن التسليمة التالية :

## بيان التصويت

عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : (32) عضواً.

الممتعون	الرافضون	الموافقون
لا أحد	لا أحد	محمد لبرد باغاري - يونس الحوات - نعيمة بهيش - الحسين الحنصالي - دنيا زخير - فدوى الرقيوق - امل العلالى - زهير عصام - وليد مزير - حمزة شطبي - محمد فارس - رضوان نظير - محمد اهنتين - حميد ابراهيمى - محمد عجلاوي - الحسين الحرشى - سعاد تابت - حمدى طارق - حفيظة فناح - اكرام فائق - سعاد بنعمير - توفيق زيدة - سعاد اعزيز - لين بورنيلك - سهام بورش - جمال وزين - امين العصبي - عبد الواحد العسرى - محمد المهدى شرايبى - احمد بدراة - محمد الهاشمى و البشير عياش .

### ملحوظة:

أثناء عملية التصويت كان السادة : محمد حلحال - عمر ربحان - مينة النماوى

- جميلة بنبوسو خارج القاعة.

على انر هذه النتيجة اصدر المجلس المقرر التالي :



المملكة المغربية  
وزارة الداخلية  
ولاية جهة بن ملال خنيفرة  
جماعة بني ملال  
مصلحة كتابة المجلس.

مقرر رقم : 02

بتاريخ : 2021/10/07

النقطة المتعلقة بإحداث وتأليف اللجان الدائمة.

- إن مجلس جماعة بني ملال المجتمع في إطار دورة استثنائية "الجلسة العلنية الثانية" المنعقدة بتاريخ 2021/10/07 .

طبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم : 85-15-1 بتاريخ : 07 رمضان 1436 هـ الموافق ل : 07 يوليوز 2015 وخاصة المواد 33-43 و 92 .

\* وبعد دراسته للنقطة المتعلقة بإحداث وتأليف اللجان الدائمة .

\* وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني،

\* وحيث أن عملية التصويت أسفرت عما يلى :

\* عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : 32 ( اثنين وثلاثون ) عضواً :

\* عدد الأعضاء المتفقين : " الإجماع " وهم السادة : محمد لبردياغاري - يوتس  
الحواس - نعيمة بيهيش - الحسين الحنصالي - دنيا زخير - فدوى الرقيوق - امل العلالى -  
زهير عصام - وليد مزير - حمزة شطبي - محمد فارس - رضوان نظير - محمد اهنى -  
حميد ابراهيمى - محمد عجلاوي - الحسين الحرشى - سعاد تابت - حميد طارق - حفيظة  
فتحى - اكرام فائق - سعاد بنعمير - توفيق زيدة - سعاد اعزيز - لبى بورنيك - سهام  
بوريش - جمال وزين - امين العصبي - عبد الواحد العسري - محمد المهدى شرايبى -  
احمد بدرة - محمد الهاشمى و البشير عياش.

❖ عدد الأعضاء الرافضين : لا أحد (00)

❖ عدد الأعضاء الممتنعين : لا أحد (00)

### يقرر ما يلى

وافق المجلس الجماعي بالتصويت العلني بأجماع أعضائه الحاضرين على احداث  
وتأليف اللجان الدائمة، وفق الجدول التالي :

لجنة البيئة والصحة والمناطق الحضراء	لجنة الشؤون الاجتماعية و الثقافية والرياضية	لجنة التعمير وإعداد التراب	لجنة المرافق العمومية والخدمات	لجنة الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة
- رضوان نظير - جمال وزين - محمد فارس - البشير عباس - محمد المهدى شرايبين	- زهير عصام - سعاد اعزىز - فدوى الرقيق - سعاد بنعمر - اكرام فائق - جمزة شطبين - محمد الهاشمى	- الحسن حرشى - دنيا زخير - امين العصبي - توفيق زيدة - محمد العجلاوي - حفيظة فتاح	- تعيمة بهيش - آمال العلالى - حميد طارق - مينة النماوى - يونس الحوات - لين بورنيك - سعاد تابت	- وليد مزير - سهام بوريش - جميلة بنبوسو - حميد ابراهيمى - عبد الواحد العسرى - محمد لبردى غارى - محمد اهنى - احمد شد - عبد الله مكاوى - الحسين الحنصالى
عدد اعضاء اللجنة 05:	عدد اعضاء اللجنة 07 :	عدد اعضاء اللجنة 06:	عدد اعضاء اللجنة : 07	عدد اعضاء اللجنة : 10

توقيع كاتب المجلس  
السيد امين العصبي

توقيع رئيس المجلس الجماعي  
السيد احمد بدرا

### النقطة الثالثة

- انتخاب رؤساء اللجان الدائمة و نوابهم .

### العرض

عملا بمقتضيات المادة 25 و 26 من القانون التنظيمي رقم 14-

113 المتعلق بالجماعات، يعرض على أنظار مجلسكم هذه النقطة التي من

شأنها ان تعطى انطلاقه نوعية لأشغال المجلس، و ذلك نظرا للدور المحوري

الذي تضطلع به اللجن في تدارس القضايا المعروضة على المجلس و تقديم

الاقتراحات و التوصيات التي من شأنها الرفع من وثيره أدائه و ت توفيره لاتخاذ

القرارات السديدة .

### المناقشة

السيد احمد بدرة رئيس جماعة بنى ملال :

تلا عرض النقطة ثم أعطى بعدها الانطلاقه للترشيح لرئاسة لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة.

1- لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة :

الرئاسة : حيث تقدم لها المنصب السيد وليد مزير الذي حاز على موافقة 32 عضوا وهم السادة : محمد لبردياغاري - يونس الحوات - ناعيمه بهيش - الحسين الحنصالي - دنيا زخير - فدوى الرقيووق - امل العلالي - زهير عصام - وليد مزير - حمزة شطبي - محمد فارس - رضوان نظير - محمد اهين - حميد ابراهيمى - محمد عجلاوي - الحسين حرشي - سعاد ثابت - حميد طارق - حفيظة فتاح - اكرام فائق - سعاد بنعمر - توفيق زيدة - البشير عياش

- سعاد اعزيز - لبني بورنيك - سهام بوريش - جمال وزين - امين العصبي - احمد بدراة - عبد الواحد العسري - محمد المهدى شرائيى ومحمد الهاشمى.

- الرافضون : لا احد

- الممتعون : لا احد

في حين كان السادة : محمد حلحال - عمر ريحان - مينة النماوى و جميلة بنوسو خارج القاعة أثناء عملية التصويت .

و بهذا تمت الموافقة بالإجماع على السيد وليد مزير رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة.

السيد احمد بدراة رئيس جماعة بنى ملال :  
النوابية :

انتقل بالسادة الأعضاء إلى الترشيح لمنصب نائب رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة والذي تقدمت إليه السيدة سهام بوريش التي حازت على موافقة 32 عضوا وهم السادة : محمد لبردياغازى - يونس الحوات - ناعيمه بهيش - الحسين الحنصالى - دنيا زخير - فدوى الرقيق - امل العلالي - زهير عصام - وليد مزير - حمزة شطبي - محمد فارس - رضوان نظير - محمد اهقين - حميد ابراهيمى - محمد عجلاوي - الحسين حرشى - سعاد ثابت - حميد طارق - حفيظة فتاح - اكرام فائق - سعاد بنعمر - توفيق زيدة - البشير عياش - سعاد اعزيز - لبني بورنيك - سهام بوريش - جمال وزين - امين العصبي - احمد بدراة - عبد الواحد العسري - محمد المهدى شرائيى ومحمد الهاشمى.

- الرافضون : لا احد

- الممتعون : لا احد

في حين كان السادة : محمد حلحال - عمر ريحان - مينة النماوى و جميلة بنوسو خارج القاعة أثناء عملية التصويت .

و بهذا تمت الموافقة بالإجماع على السيدة سهام بوريش كنائبة لرئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة.

السيد احمد بدراة رئيس جماعة بنى ملال :

2- لجنة المرافق العمومية والخدمات :

الرئاسة :

فتح باب الترشح لشغل منصب رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات والذي تقدمت إليه السيدة ناعيمه بهيش والتي حصلت على موافقة 32 عضوا وهم السادة : محمد لبردياغازى - يونس الحوات - ناعيمه بهيش - الحسين الحنصالى - دنيا زخير - فدوى الرقيق - امل العلالي - زهير عصام - وليد مزير - حمزة شطبي - محمد فارس - رضوان نظير - محمد اهقين - حميد ابراهيمى - محمد عجلاوي - الحسين حرشى - سعاد ثابت - حميد طارق - اكرام فائق - سعاد بنعمر - توفيق زيدة - البشير عياش - سعاد اعزيز - لبني بورنيك - سهام بوريش - جمال وزين - امين العصبي - احمد بدراة - عبد الواحد العسري - محمد المهدى شرائيى ومحمد الهاشمى.

- الرافضون : لا احد

- الممتعون : لا احد

في حين كان السادة : محمد حلحال - عمر رihan - مينة النماوي و جميلة بنبوسو  
خارج القاعة أثناء عملية التصويت .  
ووهذا تمت الموافقة بالإجماع على السيدة ناعمة بيهش كرئيسة لجنة المرافق العمومية  
والخدمات .  
النوابة :

ثم انتقل سعادته بالسادة الأعضاء إلى فتح باب الترشح لشغل منصب نائب رئيس  
لجنة المرافق العمومية والخدمات والذى تقدمت إليه السيد أمل العلالى والتي حضرت  
بموافقة 32 عضواً وهم السادة : محمد لبردياغازى - يونس الحوات - ناعمة بيهش -  
الحسين الحنصالى - دنيا زخير - فدوى الرقيق - أمل العلالى - رهير عصام - وليد مزير -  
حمزة شطبي - محمد فارس - رضوان نظير - محمد اهتنى - حميد ابراهيمى - محمد  
عجلاوي - الحسين حرشى - سعاد ثابت - حميد طارق - حفيظة فتاح - اكرام فائق - سعاد  
بنعمر - توفيق زيدة - البشير عياش - سعاد اعزىز - لين بورنيك - سهام بوريش - جمال  
وزين - أمين العصبي - احمد بدراة - عبد الواحد العسرى - محمد المهدى شرايبى ومحمد  
الهاشمى .

- الرافضون : لا احد

- الممتنعون : لا احد

في حين كان السادة : محمد حلحال - عمر رihan - مينة النماوى و جميلة بنبوسو  
خارج القاعة أثناء عملية التصويت .

ووهذا تمت الموافقة بالإجماع على السيدة كنانة رئيسة لجنة المرافق  
العمومية والخدمات .

#### السيد احمد بدراة رئيس جماعة بنى ملال :

بعد تأكيده على أهمية هذه اللجنة التى تم إسنادها لفريق المعارضة كما نصت على  
ذلك المادة 49 من النظام الداخلى للمجلس .

3- لجنة التعمير وإعداد التراب :

#### الرئاسة :

طلب من السادة الأعضاء تقديم ترشيحاتهم لرئاسة لجنة التعمير وإعداد التراب والذي  
تقدم إليه كل من السيد : الحسين حرشى وتوفيق زيدة .

حيث حاز السيد الحسين حرشى على موافقة 27 عضواً وهم السادة :

يونس الحوات - محمد لبردياغازى - نعيمة بيهش - الحسين الحنصالى - دنيا زخير -  
فدوى الرقيق - أمل العلالى - رهير عصام - وليد مزير - حمزه الشطبي - البشير  
عياش - محمد اهتنى - حميد ابراهيمى - محمد العجلاوي - الحسين حرشى - سعاد  
ثابت - حميد طارق - حفيظة فتاح - اكرام فائق - لين بورنيك - سعاد اعزىز - سهام  
بوريش - محمد الهاشمى - أمين العصبي - عبد الواحد العسرى - محمد المهدى  
شرايبى و احمد بدراة .

- الرافضون : لا احد

- الممتنعون : (03) أعضاء، وهم السادة : سعاد بنعمر - محمد فارس وتوفيق زيدة .

في حين كان السادة : محمد حلحال - عمر رihan - مينة النماوي - رضوان نظير - جمال وزين و جميلة بنبوسو خارج القاعة أثناء عملية التصويت .  
كما حاز السيد توفيق زيدة على موافقة ثلاثة أعضاء وهم السادة : سعاد بنعمر - محمد فارس و توفيق زيدة .  
- الرافضون : لا احد  
- الممتنعون : (27) عضوا، و هم السالفة أسماؤهم ، و الذين صوتوا لصالح السيد الحسين حرشى .

\* وبهذا تمت الموافقة بأغلبية (27) عضو لفاندة السيد الحسين حرشى مقابل (03) أعضاء لفاندة السيد : توفيق زيدة لرئاسة لجنة التعمير و اعداد التراب .  
النهاية : تم انتقال سيادته بالسادة الأعضاء الى فتح باب الترشيح لمنصب نائب رئيس لجنة التعمير و اعداد التراب، حيث تقدمت اليه كل من السيدة دنيا زخير و السيدة سعاد تابت، حيث حازت السيدة دنيا زخير على موافقة (28) عضوا وهم السادة :

يونس الحوات - محمد لبردياغاري - ناعيمه بهيش - الحسين الجنصالى - دنيا زخير - فدوى الرقيوق - امل العلالى - زهير عصام - وليد مزير - حمزة الشطبي - محمد فارس- البشير عياش - رضوان نظير - محمد اهقين - حميد ابراهيم- محمد العجلاوي - حميد طارق - حفيظة فتاح - اكرام فائق - سعاد اعزيز- لين بورنيل - محمد الهاشمى - جمال وزين - أمين العصبي - عبد الواحد العسرى - سهام بوريش- محمد المهدى شرابى - و احمد بدراة .

- الرافضون : لا احد  
- الممتنعون : (04) أعضاء، و هم السادة : الحسين حرشى - سعاد بنعمر - توفيق زيدة و سعاد تابت .

في حين حازت السيدة سعاد تابت على موافقة 04 أعضاء وهم السادة :  
الحسين حرشى - سعاد بنعمر - توفيق زيدة و سعاد تابت .  
- الرافضون : لا احد

- الممتنعون : (28) أعضاء، و هم السادة السالفة أسماؤهم ، و الذين صوتوا لصالح السيدة دنيا زخير .

في حين كان السادة : محمد حلحال - عمر رihan - مينة النماوى و جميلة بنبوسو خارج القاعة أثناء عملية التصويت .

وبهذا تمت الموافقة بأغلبية (28) عضوا لفاندة السيدة دنيا زخير مقابل (04) أعضاء لفاندة السيدة سعاد تابت، وبذلك تؤول نياحة لجنة التعمير و اعداد التراب الى السيدة دنيا زخير .  
السيد احمد بدراة رئيس جماعة بنى ملال :

\* لجنة السنة والصحة والمناطق الخضراء :  
عرض على السادة الأعضاء الترشيح لرئاسة لجنة البيئة والصحة والمناطق الخضراء ، حيث قدم ترشيحه كل من السيد رضوان نظير و السيد محمد فارس .  
الرئاسة :  
حيث حاز السيد محمد فارس على موافقة 03 أعضاء و هم السادة : محمد فارس - توفيق زيدة و سعاد بنعمر .

- الراضون : لا احد

- الممتنعون : (29) عضوا، و هم السادة التالية أسماؤها، و الذين صوتو لصالح السيد رضوان نظير .

في حين كان السادة : محمد حلحال - عمر رihan - مينة النماوي و جميلة بنبوسو خارج القاعة أثناء عملية التصويت .

و في حين حاز السيد رضوان نظير على موافقة 29 عضوا وهم السادة : محمد لبردياغاري - يونس الحوات - ناعيمة بهيش - الحسين الحنصالي - دنيا زخير - فدوى الرقيوق - امل العلالي - زهير عصام - وليد مزير - حمزة شطبي - البشير عياش - رضوان نظير - محمد اهnen - حميد ابراهيمي - محمد العجلاوي - الحسين حرشي - سعاد تابت - حميد طارق - حفيظة فتاح - اكرام فائق - سعاد اعزيز - لين بورنيلك - سهام بوريش - محمد الهاشمي - جمال وزين - أمين العصبي - عبد الواحد العسرى - محمد المهدى شرابى و احمد بدراة .

#### النهاية :

ثم انتقل سعادته بالسادة الأعضاء الى فتح باب الترشيح لمنصب نائب رئيس لجنة البيئة والصحة والمناطق الخضراء ، و الذي تقدم اليه السيد جمال وزين الذي حصل على موافقة 31 عضوا وهم السادة :

محمد لبردياغاري - يونس الحوات - ناعيمة بهيش - الحسين الحنصالي - دنيا زخير - فدوى الرقيوق - امل العلالي - زهير عصام - وليد مزير - حمزة الشطبي - البشير عياش - رضوان نظير - محمد اهnen - حميد ابراهيمي - محمد العجلاوي - الحسين حرشي - سعاد تابت - حميد طارق - حفيظة فتاح - اكرام فائق - سعاد اعزيز - لين بورنيلك - سهام بوريش - محمد الهاشمي - جمال وزين - أمين العصبي - عبد الواحد العسرى - محمد المهدى شرابى - سعاد بنعمر - توفيق زيدة و احمد بدراة .

- الراضون : لا احد

- الممتنعون : (01) عضو واحد و هو السيد محمد فارس .

في حين كان السادة : محمد حلحال - عمر رihan - مينة النماوي و جميلة بنبوسو خارج القاعة أثناء عملية التصويت .

و بذلك تم انتخاب السيد جمال وزين نائبا لرئيس لجنة البيئة و الصحة و المناطق الخضراء بأغلبية 31 عضوا و امتياز عضو واحد .

\* لجنة الشؤون الاجتماعية و الثقافية و الرياضة :

السيد احمد بدراة رئيس جماعة بنى ملال :

طلب من السادة الأعضاء تقديم ترشيحاتهم لرئاسة لجنة الشؤون الاجتماعية و الثقافية و الرياضية .

الرئاسة :

حيث تقدم بترشحه لهذا المنصب السيد زهير عصام الذي حاز على موافقة 32 عضوا و هم السادة :

محمد لبردياغاري - يونس الحوات- ناعيمة بهيش - الحسين الحنصالى - دنيا زخير - فدوى الرقيق - امل العلالي - زهير عصام - وليد مزير - حمزة الشطبي - البشير عياش - رضوان نظير - محمد اهنتن - حميد ابراهيمى- محمد العجلاوي - الحسين حرشى - سعاد تابت- حميد طارق - حفيظة فتاح - اكرام فائق - سعاد اعزيز- لين بورنيك - سهام بوريش- محمد الهاشمى- جمال وزين- أمين العصبي- عبد الواحد العسرى- محمد المهدى شرايبى- سعاد بنعمر - توفيق زيدة- محمد فارس واحمد بدرا.

- الرافضون : لا احد

- الممتنعون : لا احد

في حين كان السادة : محمد حلحال - عمر رihan - هبة النماوى و جميلة بنبوسو خارج القاعة أثناء عملية التصويت.

#### النواب:

ثم انتقل سعادته بالسادة الاعضاء إلى فتح باب الترشيح لمنصب نائب رئيس لجنة الشؤون الاجتماعية و الثقافية و الرياضية حيث تقدم بترشيحه كل من السيدة سعاد اعزيز و السيدة سعاد بنعمر .

حيث حازت السيدة سعاد اعزيز على موافقة 29 عضوا و هم السادة :

محمد لبردياغاري - يونس الحوات- ناعيمة بهيش - الحسين الحنصالى - دنيا زخير - فدوى الرقيق - امل العلالي - زهير عصام - وليد مزير - حمزة الشطبي - البشير عياش - رضوان نظير - محمد اهنتن - حميد ابراهيمى- محمد العجلاوي - الحسين حرشى - سعاد تابت- حميد طارق - حفيظة فتاح - اكرام فائق - سعاد اعزيز- لين بورنيك - سهام بوريش- محمد الهاشمى- جمال وزين- أمين العصبي- عبد الواحد العسرى- محمد المهدى شرايبى و احمد بدرا.

- الرافضون : لا احد

- الممتنعون : (03) أعضاء و هم السادة : توفيق زيدة - محمد فارس و سعاد بنعمر .

في حين حصلت السيدة سعاد بنعمر على موافقة 03 أعضاء و هم السادة :

- توفيق زيدة - محمد فارس و سعاد بنعمر

- الرافضون : لا احد

- الممتنعون : (29) عضوا و هم السادة :

محمد لبردياغاري - يونس الحوات- ناعيمة بهيش - الحسين الحنصالى - دنيا زخير - فدوى الرقيق - امل العلالي - زهير عصام - وليد مزير - حمزة شطبي - البشير عياش - رضوان نظير - محمد اهنتن - حميد ابراهيمى- محمد العجلاوي - الحسين حرشى - سعاد تابت- حميد طارق - حفيظة فتاح - اكرام فائق - سعاد اعزيز- لين بورنيك - سهام بوريش- محمد الهاشمى- جمال وزين- أمين العصبي- عبد الواحد العسرى- محمد المهدى شرايبى و احمد بدرا.

و بهذا تكون السيدة سعاد اعزيز قد حازت على منصب نائبة رئيسة الشؤون الاجتماعية و الثقافية و الرياضية.

و بذلك تكون تسلية انتخاب رؤساء اللجان الدائمة و نوابهم من طرف المجلس الجماعي على الشكل التالي :

### بيان التصويت

اللجنة	رئيس اللجنة و نائبه	المصوتون	ملاحظات
لجنة الميزانية و الشفافية المالية و البرمجة	رئيس اللجنة : السيد: وليد مزير	نعم : 32 عضوا بلا : لا احد الممتنعون : لا احد	كان 04 اعضاء خارج القاعة أثناء عملية التصويت
لجنة المرافق العمومية و الخدمات	نائب رئيس اللجنة : السيدة: سهام بوريش	نعم : 32 عضوا بلا : لا احد الممتنعون : لا احد	كان 04 اعضاء خارج القاعة أثناء عملية التصويت
لجنة التعمير و اعداد التراب	رئيسة اللجنة : السيدة: ناعمة بهيس	نعم : 32 عضوا بلا : لا احد الممتنعون : لا احد	كان 04 اعضاء خارج القاعة أثناء عملية التصويت
لجنة الصحة و البيئة و المناطق الخضراء	نائبة رئيس اللجنة : السيدة: الحسين حرشين	نعم : 27 عضوا بلا : لا احد الممتنعون : 03 اعضاء	كان 06 اعضاء خارج القاعة أثناء عملية التصويت
	نائبة رئيس اللجنة : السيدة: دنيا زخير	نعم : 28 عضوا بلا : لا احد الممتنعون : 04 اعضاء	كان 04 اعضاء خارج القاعة أثناء عملية التصويت
	رئيس اللجنة : السيد: رضوان نظير	نعم : 29 عضوا بلا : لا احد الممتنعون : 03 عضو واحد	كان 04 اعضاء خارج القاعة أثناء عملية التصويت
	نائب رئيس اللجنة : السيد: جمال قلين	نعم : 31 عضوا بلا : لا احد الممتنعون : 01 عضو واحد	كان 04 اعضاء خارج القاعة أثناء عملية التصويت

كان ٠٤ أعضاء خارج القاعة أثناء عملية التصويت	نعم : ٣٢ عضوا بلا : لا أحد الممتنعون : لا أحد	رئيس اللجنة: السيد : رهبر عصام	لجنة الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية
كان ٠٤ أعضاء خارج القاعة أثناء عملية التصويت	نعم : ٢٩ عضوا بلا : لا أحد الممتنعون : ٣ أعضاء	نائب رئيس اللجنة: السيدة : سعاد اعزير	

على اثر هذه النتيجة اصدر المجلس المقرر التالي :



المملكة المغربية  
وزارة الداخلية  
ولاية جهة بنى ملال خنيفرة  
جماعة بنى ملال  
مصلحة كتابة المجلس

مقرر رقم : 03

بتاريخ : 2021/10/07

النقطة المتعلقة باختيار رؤساء اللجان الدائمة ونوابهم.

- إن مجلس جماعة بنى ملال المجتمع في إطار دورة استثنائية "الجلسة العلنية الثانية" المنعقدة بتاريخ 2021/10/07 .

طبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113-14 المتعلق بالجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم : 15-85 بتاريخ : 20 رمضان 1436 هـ الموافق ل : 07 بوليو 2015 وخاصة المواد 33-43 و 92 .

- \* وبعد دراسته للنقطة المتعلقة باختيار رؤساء اللجان الدائمة ونوابهم .
- \* وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني .

### يقرر ما يلى

انتخاب المجلس الجماعي بالتصويت العلني رؤساء اللجان الدائمة ونوابهم،

على الشكل التالي :

لجنة البيئة والصحة والماء والمناطق الخضراء	لجنة الشفوفون الاجتماعية و الثقافية و الرياضية	لجنة التعمير وإعداد التراب	لجنة المرافق العمومية والخدمات	لجنة الميزانية والشفوفون المالية والبرمجة
السيد رضوان نظير (رئيس) السيد جمال وزين (نائباً)	السيد زهير عصام (رئيساً) السيدة سعاد اعزیز (نائبة)	السيد الحسين حرش (رئيساً) السيدة دنيا زخیر (نائبة)	السيدة ناعيمة بهيش (رئيسة) السيدة امال العلال (نائبة)	السيد وليد هزير (رئيساً) السيدة سهام بوریش (نائبة)

توقيع كاتب المجلس

السيد أمين العصبي

توقيع رئيس المجلس الجماعي

السيد احمد بدراة

السيد احمد بدرة رئيس المجلس الجماعي:

اطلع المجلس على الاستقالة التي تقدم بها السيد : عبد الرحيم شطبي من  
عضوية المجلس، وتلا نص الاستقالة التي جاء فيها :

بني ملال في: 2021/9/21

من السيد : عبد الرحيم شطبي  
البطاقة الوطنية رقم : 754641

الى السيد

رئيس المجلس الجماعي ببني ملال

الموضوع : استقالة

سلام تام بوجود ولانا الإمام.

وبعد، علاقة بالموضوع المشار إليه أعلاه، يشرفني سيدى الرئيس ان التماس  
من سعادتكم قبول استقالتي من عضوية المجلس الجماعي ببني ملال والذى تمكنت من  
عضويته كوكيل لللائحة المقدمة باسم حزب التجمع الوطنى للأحرار عقب تنازع اقتراع 8  
شتنبر 2021.

وفي انتظار موافقتكما وما ستتسرف عليه من متربيات حسب ما تقتضيه القوانين  
الجاري بها ، تفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

والسلام ./.

الامضاء : عبد الرحيم شطبي.

وصودق عليه بتاريخ 07 اكتوبر 2021

## برقية تجديد الولاء والإخلاص

إلى حضرة صاحب الجلالة والمهابة  
الملك محمد السادس نصره الله وأيده  
القصر الملكي العامر  
= بالرباط =  
مولاي صاحب الجلالة.

وبعد، في المناسبة اختتام أشغال الدورة الاستثنائية للمجلس الجماعي  
لمدينة بنى ملال، المنعقدة بتاريخ : 2021/9/29

يتشرف خادم الأعتاب الشريفة، السيد احمد بدرة رئيس الجماعة  
الترابية بنى ملال، أصالة عن نفسه، ونيابة عن أعضاء المجلس وكافة سكان  
مدينة بنى ملال، أن يتقدموا إلى السيدة العالية بالله، صاحب الجلالة والمهابة  
الملك محمد السادس نصره الله وأعز أمره، بآيات الولاء المتجدد والإخلاص  
المتواصل، و التثبت بأهداب العرش العلوى المجيد، ضارعين إلى العلي  
القدير أن يطيل في عمر مولانا الهمام، ويقر عينه بولي عهده الامير، المولى  
الحسن وسائر أفراد الأسرة العلوية الكريمة، انه سبحانه على ما يشاء قادر  
وبالإجابة جدير.

والسلام على المقام العالى بالله.

و حرر بنى ملال في : .....  
الموافق ل : .....

رئيس المجلس الجماعي